

[56-2203] في بعض نسخ الكتاب "وإن اشتبه ماء طاهر بنجس" وفي نسخة "وإن اشتبه ماء طهور بنجس" هل كلاهما

صحيح

صالح الفوزان

فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول السائل في بعض نسخ هذا الكتاب قول المؤلف رحمه الله وإن اشتبه ماء طاهر بنجس لم يجد غيرهما تيمم وتركهما. في نسخة أخرى وإن اشتبه ماء طهور بنجس. ولم يجد غيرهما تيمم وتركهما - [00:00:00](#)

فأيهما الأصح الطهور أو الطاهر؟ كلاهما صحيح كلاهما صحيح لكن عبارة مختصرة وعبارة غير مختصرة. نعم المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ صالح بن فوزان الفوزان حفظه الله فتاوى شرح كتاب العمدة في الفقه - [00:00:20](#)

للامام ابن قدامة المقدسي الحنبلي رحمه الله مرتبة على أبواب فقهية اعداد مشروع كبار العلماء بالكويت اعزها الله بالتوحيد والسنة - [00:00:43](#)